(نقر) : .

(نقَر) الطائرُ الحبّ َ : التقطه بمنْقارهِ من باب طلَب . ومنه حديث ابن عباس : " أنه سُئل عن صلاة الأعراب الذين يَنْقُرون نقْراً " أي يُسرِعون في الركوع والسجود يخفّفون كنَقْر الطائر . وفي حديثٍ آخر : " نهى عن نَقْرة الغُراب " .

و (نقَر) الخشبةَ : حفرها (نقْراً) وهو (النّ َقِير) . ومنه : " نهَى عن الشّ ُرْب في (النّ َقير) والمُزفّ َت والحَنْتم والدّ ُباء وأباح ان يُشرب في السّ ِقاء المُوْكَى " . " فالنقِير " : الخشبة المنقورةِ والمزفّ َت " : الوعاء المَطْليّ بالزّ ِفِت وهو القار . و " الحَنْتَم " : جرارٌ حُمر وقيل خُضْر يُحمل فيها الخمر إلى المدينة والواحدة حَنْتَمة . " والدّ ُبّاء وهذه أوعية ضارية تُسرع بالشدّة في الشراب وتُحدِث " : فيها التَغيّر ولا يشعر به صاحبه فهو على خطرٍ من شُرْب المُحّ َرم . وأما " المُوْكَى " : فهو السّ ِقاء الذي (271 / أ) يُنتبذ فيه ويُوكى رأسُه أي يُشدّ فإنه لا يشتدّ فيه الشراب إلا إذا انشقّ َ فلا يخفى تغيّ ُره . وعن ابن سيرين : " مَنْ أوكى السّ ِقاء لم يبلغ السّ ُكرَ حتى ينشقّ " .

و (النّ ُقْرة) : القطعة المَذابة من الذهب او الفضة ويقال : (نُقْرةُ فضةٍ) على الإضافة للبيان .

(نقس) : .

(الناقوس) : خشبة طويلة يَضرِبها النصارى لأوقات الصلاة . يقال : " (نَقَس) بالوَبيل الناقوسَ (نَقْساً) " من باب طلَب . ومنه : " كانوا يَنقُسون حتى راى عبد ا بن زيد الأذانَ في المنام "